[639] [1009] 3 - وعن أبيه، عن سعد، عن القاسم بن محمد، عن المنقري، عن حفص بن غياث قال: قال أبو عبد الله ع: من عمل بما علم كفى ما لم يعلم. وفى ثواب الاعمال بالاسناد، مثله. [1010] 4 - محمد بن الحسن باسناده، عن موسى بن القاسم، عن عبد الصمد بن بشير، عن ابي عبد الله ع في حديث من احرم في قميصه، قال: اي رجل ركب امرا بجهالة فلا شئ عليه. [1011] 5 - محمد بن محمد بن النعمان المفيد في الاختصاص قال: قال أبو عبد الله ع: رفع عن هذه الامة ستة: الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه، وما لا يعلمون، وما لا يطيقون، وما اضطروا إليه. أقول: والاحاديث في ذلك كثيرة وهذه الاحاديث في مقام الوجوب لا معارض

_____ منه سمه الله (م). 3 - التوحيد، 416 / 17، الباب 64، باب التعريف والبيان والحجة والهداية. ثواب الاعمال، 161 / 1، باب ثواب من عمل بما علم. الوسائل عن التوحيد وثواب الاعمال، 27 / 164، الباب 12، من ابواب صفات القاضى، الحديث 35 [33498]. البحار عن التوحيد، 2 / 280، كتاب العلم، الباب 33، ما يمكن ان يستنبط... الحديث 48. البحار عن ثواب الاعمال، 2 / 30، كتاب العلم، الباب 9، باب استعمال العلم، الحديث 14. يأتي الحديث في 3 / 74، راجعه. 4 - التهذيب، 5 / 72، الباب 7، باب صفة الاحرام...، الحديث 47 [موضع الحاجة: 73]. الوسائل، 8 / 248، الباب 30 من أبواب الخلل الواقع في الصلاة، الحديث 1 [10558]. الوافى، 12 / 594، الحديث 5. 5 - الاختصاص، 31. الوسائل، 1 / 245، الباب 1، من أبواب نواقض الوضوء، الحديث 1 [631]. الوسائل، 2 / 356، الباب 44، من ابواب الحيض، الحديث 2 [2352]. الوسائل، 4 / 312، الباب 8، من ابواب القبلة، الحديث 6 [5240]. في المصدر: الامة ست... وما اكرهوا عليه.
